

مرسوم سلطاني

رقم ٨٠/٧١

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع بمنطقة جبروه

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٦٢ بانشاء الهيئة العامة للمخازن والاحتياطي الغذائي .

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو ات

مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء مستودعات تخزين المواد الغذائية الرئيسية في منطقة جبروه المحددة في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقاً لاحكام قانون نزع الملكية المنفعة العامة المشار اليه .

مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره

قابوس بن سعيد

صدر في ٢٠ شوال سنة ١٤٠٠

سلطان عمان

الموافق ٣١ أغسطس سنة ١٩٨٠

مذكرة عن الطلب المقدم من وزير التجارة والصناعة
ورئيس الهيئة العامة للمخازن والاحتياطي الغذائي
بشأن فرز ملكية العقارات والأراضي اللازمة لإنشاء
مستودعات تخزين للمواد الغذائية الرئيسية بمنطقة جبروه

تقدّم وزير التجارة والصناعة ورئيس الهيئة العامة للمخازن والاحتياطي الغذائي بطلب تقرير صفة المنفعة العامة لمشروع انشاء مستودعات تخزين للمواد الغذائية الرئيسية بمنطقة جبروه ونزع ملكية العقارات والأراضي التي تغترف تنفيذ المشروع واللزامية لانشاءه . وعلى ضوء ما ورد في الطلب من مبررات أهمها ان اختيار منطقة جبروه بالذات يستند إلى قربها من ميناء قابوس وتعتبر امتداداً طبيعياً له وإنها قريبة أيضاً من شركة مطاحن دقيق عمان ، ومن صنواتي الحبوب بالإضافة إلى أن المنطقة تقع في وسط العاصمة لذلك فإن الأمر يقتضى نزع ملكية الممتلكات المشار إليها طبقاً للتخطيط المعتمد للمشروع والمعتمد من وزارة شئون الأراضي والبلديات واستصدار المرسوم السلطاني الذي يقضى بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزارة شئون الأراضي والبلديات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٠١) الصادرة في ١٩٨٠/٩/١٥